

أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم

وقد يحتج الأكثر من أهل هذا الفن على فضله بالحديث المنقول عن أبي هريرة B (إن الفرائض ثلث العلم وإنها أول ما ينسى) وفي رواية (نصف العلم) خرجه أبو نعيم الحافظ واحتج به أهل الفرائض بناء على أن المراد بالفرائض فروض الوراثة .

والذي يظهر أن هذا المحمل بعيد وأن المراد بالفرائض إنما هي الفرائض التكليفية في العبادات والعادات والموارث وغيرها وبهذا المعنى يصح فيها المنصفية والثلثية .

وأما فروض الوراثة فهي أقل من ذلك كله بالنسبة إلى علم الشريعة كلها أو يعين هذا المراد أن حمل اللفظ للفرائض على هذا الفن المخصوص أو تخصيصه بفروض الوراثة إنما لهو صلاح ناشئ للفقهاء عند حدوث الفنون (2 / 243) والاصطلاحات ولم يكن صدر الإسلام يطلق على هذا الأعلى عموم مشتقا من الفرض الذي هو لغة التقدير أو القطع وما كان المراد به في إطلاقه إلا جميع الفروض كما قلناه وهي حقيقته الشرعية فلا ينبغي أن يحمل إلا على ما كان يحمل في عصرهم وا - سبحانه وتعالى - أعلم وبه التوفيق انتهى كلام ابن خلدون ملخصا .

ومنها علم حساب الهواء وهو علم يتعرف منه كيفية حساب الأموال العظيمة في الخيال بلا كتابة ولها طرق وقوانين مذكورة في بعض الكتب الحسابية وهذا العلم عظيم النفع للتجار في الأسفار وأهل السوق من العوام الذين لا يعرفون الكتابة وللخواص إذا عجزوا عن إحضار آلات الكتابة .

ومنها علم حساب العقود أي عقود الأصابع وقد وضعوا كلا منها بإزاء عدد مخصوص ثم رتبوا الأوضاع الأصابع آحادا وعشرات ومئات وألوف ووضعوا قواعد يتعرف بها حساب الألوف فما فوقها بيد واحدة .

وهذا عظيم النفع للتجار سيما عند استعجام كل من المتبايعين لسان الآخر عند فقد آلات الكتابة .

والعصمة عن الخطأ في هذا العلم أكثر من حساب الهواء .

وكان هذا العلم يستعمله الصحابة B كما وقع في الحديث في كيفية وضع اليد على الفخذ